

شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري - 26 من قوله: (فصل في الأذان) (إلى:) وسن أن يؤذن للأولى)

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وال وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا - 00:00:00 العارفين وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال اللهم امين نشرع باذن الله تعالى في الكلام على احكام الاذان والاقامة من كتاب فتح معين. لعلامة الفقيه المليباري رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا - 00:00:25 انه في الدنيا والاخرة اللهم امين قال رحمه الله تعالى فصل في الاذان والاقامة. الاذان والاقامة من خصوصيات هذه الامة. وشرع في السنة الاولى من الهجرة وحصل الخلاف هل الامامة افضل - 00:00:48 او الاذان افضل فاعتمد الامام الرافعي رحمه الله ان الامامة افضل واعتمد الامام النووي اي معتمد المذهب ان الاذان افضل قال العلامة ابن حجر رحمه الله الاذان افضل من الامامة - 00:01:18 اذا كان الاذان مع الاقامة يعني اذا كان يؤذن ويقيم فهذا افضل من الامام اما اذا كان الاذان فقط الاذان وحده فالامامة افطر. اذا لو جمع بين الاذان والاقامة فذلك افضل من الامامة. واضح؟ نعم - 00:01:43 وسيأتي حكم الاذان والاقامة بعد قليل قال رحمه الله تعالى فصل في الاذان والاقامة. قال هما لغة الاعلان هما؟ من ومن؟ او ما وما الاذان والاقامة ما معناه في اللغة؟ الاعلام هكذا قال - 00:02:07 لكن في الحقيقة الذي معناه في اللغة الاعلام هو الاذان الاذان في اللغة الاعلام. واذان من الله ورسوله اي اعلام من الله ورسوله. واذن في الناس اي واعني الناس. الاذان معناه في اللغة - 00:02:28 الاعلام. اما الاقامة معناها في اللغة مصدر الفعل اقام يقيم اقامة. فهي مصدر مصدر للفعل اقام واضح؟ ولذلك كان الاولى ان يقول الاذان لغة الاعلام واما الاقامة فمصدر الفعل اقام يقيم. واضح او لا؟ لكن هو قال هنا هما لغة الاعلام وتبع - 00:02:48 افي ذلك العلامة ابن حجر في فتح الجواب هذه عبارة العلامة ابن حجر في كتابه فتح الجوال قال فصل في الاذان والاقامة هما لغة الاعلام وشرعا ما عرف من الالفاظ المشهورة فيهما - 00:03:17 ما عرف من الالفاظ المشهورة اي ان لفظ الاذان مشهور ولفظ الاقامة مشهور فهذه الالفاظ المشهورة هي الاذان وهي الاقامة. ما عرف من الالفاظ المشهورة فيهما. ثم قال والاصل فيهما الاجماع المسبوق برؤية عبدالله بن زيد - 00:03:39 المشهورة المشهورة صفة للرؤية برؤية عبدالله بن زيد المشهورة ليلة تشاوروا ليلة ظرف ليلة تشاوروا فيما يجمع الناس تشاور اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كيف يجمعون الناس للصلاة كيف يجمع الناس للصلح - 00:04:06 ثم بعد ان تشاوروا عاد عبدالله بن زيد رضي الله تعالى عنه الى بيته فنام. وعندما نام رأى الاذان في منامه فحكاه للنبي صلى الله عليه وسلم فجاء الوحي مؤيدا لما رأى - 00:04:32 ولذلك الاذان لم يثبت بالرؤيا فقط وانما بالوحي ايضا واضح وانما بالوحي ايضا ولذلك قال لك هنا والاصل فيهما اي في الاذان والاقامة الاجماع اي الاجماع على مشروعيتهما ما معنى كلمة الاصل - 00:04:53 الدليل احسنتم الدليل الدليل على مشروعية الاذان والاقامة اولا الاجماع. وثانيا ما جاء في الحديث من رؤية عبدالله بن زيد المشهورة

ليلة تشاور فيما يجمع الناس وعبدالله بن زيد هذا الصحابي اسمه عبدالله بن زيد بن عبد ربه - [00:05:16](#)

من عبد ربه وهو ليس عبدالله بن زيد بن عاصم المازني الذي روى حديث صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. وهو الحديث

الثامن في عمدة الاحكام تقريبا واضح؟ ليس هذا. ذاك اسمه عبدالله بن زيد - [00:05:42](#)

بن عاصم المازني وهذا اسمه عبدالله بن زيد بن عبد ربه واضح هذا عبد الله بن زيد بن عبد ربه الذي رأى الاذان يقول الامام الترمذي

رحمه الله ليس له حديث الا - [00:06:01](#)

في الاذان ما عنده حديث اخر الا هذا الحديث الذي فيه رؤيا الاذى. قال والاصل فيهما الاجماع المسبوق برؤية عبدالله بن زيد

المشهورة ليلة تشاور فيما يجمع الناس وهي اي الرؤيا او قصة رؤيا كما في سنن ابي داود عن عبدالله انه قال - [00:06:17](#)

لما امر النبي صلى الله عليه وسلم بالناقوس والناقوس جرس يضرب به حتى يجتمع الناس للصلاة قال لما امر النبي صلى الله عليه

وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به للناس اي ليضرب الناقوس فيستمع الناس - [00:06:44](#)

لصوته فيأتون الى السراح يعمل ليضرب به للناس. وضبط في في كتب اخرى يعمل ليضرب به الناس هكذا ليضرب به الناس. تمام.

لكن الذي في الكتاب عندنا يعمل ليضرب به للناس. هكذا عندكم في جميع النسخ - [00:07:06](#)

طيب قال لما امر النبي صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة. طاف بي وانا نائم رجل يحمل ناقوسا في

يده فقلت يا عبد الله اتبيع الناقوس - [00:07:28](#)

فقال وما تصنع به فقلت ندعو به الى الصلاح فقال او لا ادلك على ما هو خير لك من ذلك هل ادلك على شيء افضل؟ او لا ادلك على ما

هو خير من ذلك؟ فقلت فقلت له بلى. فقال تقول - [00:07:49](#)

الله اكبر الله اكبر الى اخر الاذان ثم استأخر عني غير العيد ثم قال وتقول اذا قمت الى الصلاة الله اكبر الله اكبر الى اخر الاقامة فعلمه

الاذان وعلمه الاقامة. قال فلما اصبحت - [00:08:11](#)

اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته بما رأيته. فقال انها لرؤيا حق ان شاء الله. قم مع يقول النبي عليه الصلاة والسلام لعبدالله

بن زيد قم مع بلال فألقي عليه ما رأيته - [00:08:34](#)

اي قل له الكلمات التي رأيته قم مع بلال فالقي عليه ما رأيته فليؤذن به فانه اندى صوتا منك. فانه اندى صوتا منك. قالوا معنى

اندى صوتا اي ارفع - [00:08:52](#)

صوتا وقال بعضهم اندى صوتا اي اجمل او احسن صوتا. واضح وهذا يدل على ان المؤذن يطلب فيه ان يكون عنده صوت مرتفع وان

يكون عنده صوت حسن. نعم قال قم مع بلال فالقي عليه ما رأيته فليؤذن به فانه اندى صوتا منك - [00:09:12](#)

فقلت مع بلال فجعلت القيه عليه فيؤذن به فسمع ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو في بيته فخرج يجر رداءه. معنى خرج

يجر رداءه اي خرج عجلا واضح؟ خرج يجر رداءه ويقول والذي بعثك بالحق يا رسول الله؟ لقد رأيته مثل ما رأى - [00:09:41](#)

واضح؟ لقد رأيته مثل ما رأى والذي بعثك بالحق يا رسول الله؟ لقد رأيته مثل ما رأى. فقال صلى الله عليه وسلم فله الحمد قيل

رأها اي هذه الرؤية رؤية الاذان في المنام. قيل رأها بضعة عشر صحابية - [00:10:10](#)

تمام؟ بضعة عشر صحابية. ثم قال وقد يسن الاذان لغير الصلاة. ايوة. الاذان الاصل انه يسن في الصلاة. لكن قد يسن في مواضع لغير

صلاح ذكر لك بعض هذه المواقف. قال وقد يسن الاذان لغير الصلاة - [00:10:38](#)

كما في اذان المهيوم اذان المأموم فاذا اصاب الانسان هم يسن له الاذى وهذا جاء في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في

اسناده ضعف. وجاء في اثره عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه - [00:11:01](#)

والاذان مما يزيل الهم ولذلك قال الفقهاء اذا اذن مرة ورأى ان الهم لا يجوز يكرر الاذان. وهذا ايضا في الذي بعده نفس الكلام

والمشروع لان الاذان يذهب الصرع والغضب - [00:11:26](#)

لان الغضب من الشيطان والشيطان يدبر اذا سمع الاذان ومن ساء خلقه من انسان او بهيمة وقد جاء في حديث لا اعلم صحة اسناده

من ساء خلقه فليؤذن في اذنه. واضح؟ من سعى خلقه فليؤذن في اذنه - [00:11:48](#)

نعم قال وعند الحريق اي اذا حصل حريق فيشن الازهان. والذي اعرفه ثابتا في الاحاديث انه يسن عند الحريق التكبير التكبير

واضح؟ قال وعند تغول وعند تغول الغيلان اي تمرّد الجن - 00:12:15

اي اذا تمرّد الجن كأن يكون الانسان مثلاً مسافراً في بركة في غابة او صحراء فازته الجن ونحو ذلك فيسن له الاذان. وفي الحديث

عند ابي داود اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان. واضح - 00:12:43

قال وهو والاقامة في اذني المولود اي ويسن الاذان وتسن الاقامة في اذني المولود. فيؤذن عند اذنه اليمنى. ويقيم عند اذنه اليسرى.

وهذا جاء في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. حسنه بعض العلماء وضعفه بعض العلماء - 00:13:05

وجاء ايضاً عن عمر بن عبد العزيز من فعله لكن الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في التلخيص الكبير يقول لم اره مسنداً لم اره

مسنداً اي عن عمر بن عبد العزيز - 00:13:32

قال وهو والاقامة في اذني المولود وهذه سنة مشهورة لا زال الناس يعملون بها الى الان يؤذنون في اذن المولود اليمنى ويقيمون في

اذن المولود اليسرى. طبعاً بصوت ليس مرتفعاً ما زال مولوداً. قال وخلف المسافر - 00:13:49

اين؟ ويسن الاذان خلف المسافر اي اذا خرج المسافر في سفره فيؤذن بعده و ايضاً هذا لا اعلم حديثاً يدل عليه. فمن وقف على

حديث يدل على هذا فليفيد. طيب - 00:14:14

من المواضع التي انتشر بين العامة انهم يؤذنون فيها عند انزال الميت في قبره عند انزال الميت في قبره. وهذا يعني اشتهر بين

العامة كثيراً في كثير من البلاد يعني في بلادكم حتى في بلادنا. تمام؟ انهم يؤذنون عند ادخال الميت قبره - 00:14:34

لكن وينسبون هذا الى المذهب الشافعي لكن كلام الشافعية يرد هذا فالعلامة ابن حجر رحمه الله صرح في تحفة المحتاج انه قد رد

هذا اي سنية الاذان عند ادخال الميت القبر - 00:15:01

رده قال رددته في شرح العباب. شرح العباب كتاب له. واضح؟ وفي الفتاوى سئل رحمه الله تعالى ونفع به بما لفظه. ما حكم الاذان

والاقامة عند سد فتحة اللحد؟ فاجاب بقوله - 00:15:22

هو بدعة ومن زعم انه سنة عند نزول القبر قياساً على نديهما في المولود الحاقاً لخاتمة الامر بابتدائه اي بعضهم يقول كما انه يؤذن

للمولود في بداية الامر وتقام الصلاة كذلك يؤذن - 00:15:42

وتقام الصلاة في نهاية الامر. اي عند ادخاله اللحم. قال ومن زعم انه سنة عند نزول عند الميت قبره تمام؟ قياساً على نديهما في

المولود الحاقاً لخاتمة الامر بابتدائه فلم يصب - 00:16:02

لم يصب. واي جامع بين الامرين ومجرد ان ذاك في ابتداء الامر وهذا في الانتهاء لا يقتضي لحوقاً به واضح؟ ايوه ذكرت هذه لكثرة

من يسأل عنها من الناس. ثم قال رحمه الله تعالى يسن على - 00:16:22

الدفاعية يسن على الكفاية. ويحصل بفعل البعض اذان واقامة هذا بيان لحكم الاذان والاقامة. ما حكم الاذان والاقامة؟ قال الاذان

والاقامة يسنان على ارتفاعه يسنان على الكفاية وما معنى سنة الكفاية - 00:16:42

اسنة الكفاية؟ مثل فرض الكفاية. فرض الكفاية نقول هو الذي اذا قام به البعض سقط الاثم عن الباقيين. سنة نقول هي التي اذا قام بها

البعض سقط الطلب عن الباقيين. سقط الطلب ليس الاثم. واضح؟ سقط الطلب عن الباقيين - 00:17:06

والسنن التي وصفت بانها سنن كفاية سبع سنن جمعها الناظم رحمه الله تعالى في قوله اذان وتشميت وفعل بميت اذا كان مندوباً

وللاكل بسماً واضحية من اهل بيت تعددوا. تمام؟ واضحية من اهل بيت تعددوا - 00:17:26

وبدء سلام والاقامة فاعقدا. نعم. اكتب لك البيتين اذان وتشميت وفعل بميت اذا كان مندوباً وللاكل بسم لاً. واضحية من اهل بيت

تعددوا. وبدء سلام والاقامة فاعقدا قال اذان هذه السنة الاولى - 00:17:54

اذان وتشميت ما معنى تشميت؟ اذا عطس واحد فقال واحد منا یرحمك الله سقط الطلب عن الباقيين. واضح؟ فتشميت العاطس سنة

كفاية. اذان وتشميت وفعل بميت اذا كان مندوباً. مثلاً يندب ان يطيب الميت. ان يطيب الميت. تطيب الميت - 00:19:09

حكمه مستحب. هل مستحب لكل واحد منا ان يطيب الميت؟ لا. يكفي في سقوط الطلب ان يقوم به واحد فقال لك الفعل المندوب

من ميت من سنن الكفاية. اذان وتشميت وفعل بميت اذا كان مندوبا - [00:19:39](#)

وللاكل بسملا. التسمية عند الاكل. ما حكمها؟ سنة كفاية. فاذا كان ثلاثة ياكلون معا فواحد منهم قال بسم الله الرحمن الرحيم سقط

الطلب عن الباقي. واضح او لا؟ فالتسمية عند الاكل ما حكمها؟ سنة - [00:19:59](#)

سنة كفاية واضح ولا؟ التسمية عند الوضوء ما حكمها؟ سنة الوضوء عندما تتوضأ ما حكم التسمية؟ سنة او لا؟ سنة كفاية او عين.

سنة عين التسمية عند الوضوء سنة عين. جيد. التسمية عند الجماع - [00:20:19](#)

عينه كفاية. المتزوجون يجيبون. العزاب صمتان ها سنة عين او سنة كفاية. كفاية او عين. يقول بسم الله جنبنا الشيطان وجنب

الشيطان ما رزقتنا. سنة عين او سنة كفاية. يكفي واحد منهما او تطلب منه - [00:20:49](#)

معا اعتمد العلامة ابن حجر رحمه الله ان التسمية عند الجماع سنة عين. سنة عين واعتمد العلامة الرملي انها سنة كفاية. واضح او لا؟

طيب. ظاهر النظم وللاكل بسم لا انها سنة عين. لانه جعل ذلك متعلقا بالاكل. واضح؟ قال واطحية هذا رقم كم الان؟ خمسة -

[00:21:19](#)

واضحية الاضحية من اهل بيت الاضحية بالنسبة للمنفرد سنة عين. لكن من اهل بيت سنة كفاية. ولذلك قال واطحية من اهل بيت

تعددوا. فاذا قام بها واحد منهم سقط الطلب عن الباقي. قال واطحية من اهل بيت تعددوا وبدؤوا سلام - [00:21:49](#)

وبدء سلام اي ابتداء السلام. سنة كفاية. اما رد السلام ففرض كفاية. فرض كفاية. قال والاقامة فاعقل. الاقامة ايضا سنة كفاية. اذا

اذان وتشميت وفعل بميت اذا كان مندوبا وللاكل بسملا واطحية من اهل بيت تعددوا - [00:22:17](#)

وبدء سلام وبدء سلام والاقامة فاعقده. واضح بارك الله فيكم. ايوا احفظوا هذا قال رحمه الله يسن على الكفاية ويحصل بفعل البعض

اذان واقامة لخبر الصحيحين اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احذكم. فليؤذن لكم احذكم. انتبه معي - [00:22:44](#)

قوله فليؤذن امر واضح وبعض الفقهاء اخذ بظاهر الامر فقال ان الاذان والاقامة فارضا كفاية فرضه كفاية لظاهر الامر ولان الاذان

والاقامة من الشعار فكان فارضي الكفاية كالجماعة الجماعة في الصلاة شعار - [00:23:14](#)

حكمها فرض كفاية. قال كذلك الاذان لانه شعار والاقامة شعار. اذا لها نفس الحكم. فرض كفاية. قال بهذا بعض الفقهاء هذا ليس

المعتمد في المذهب لكن قول قاله بعض الفقهاء واختاره بعض الشافعية. حتى ان العلامة ابن حجر - [00:23:47](#)

في التحفة قال وهو قوي اي هذا القول. الذي يقول ان الاذان والاقامة فارضا كفاية. قال يسن على الكفاية ويحصل بفعل البعض. اذان

واقامة لخبر الصحيحين اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم - [00:24:07](#)

احذكم قال لذكر ولو صبيا ومنفردا وان سمع اذانا من غيره على المعتمد خلافا لما في شرح مسلم انتبه معي. يقول لك يسن الاذان

والاقامة ولو صبي ما معنى صبيا؟ اي ولو كان المؤذن صبيا فيسن له ان يؤذن ويقيم. واضح - [00:24:27](#)

ولو منفردا اي لو صلى منفردا يسن له ان ويقيم فاذا قال شخص مثلا انا ساصلي في البيت لوحدي. معذور من الجماعة. نقول له يسن

لك ان تؤذن وتقيم اذا قال ولو صبيا نفهم ان البالغ من باب اولى انه يسن له. واذا قال ولو - [00:25:13](#)

منفردا اي ولو كانوا جماعة من باب اولى انه يسن لهم. فهو ذكر الغايات يقول لك يسن الاذان تسن يسن الاذان والاقامة ولو صبيا ولو

منفردا ولو اه سمع اذان - [00:25:46](#)

غيره. حتى لو سمعت اذان غيرك يسن لك الاذان واضح؟ حتى لو سمعت اذان غيرك يسن لك الاذان الا انتبه. ولو سمع اذان غيره

فيسن انتبه له الاذان الا الا ماذا؟ اذا سمع اذان - [00:26:06](#)

وصلى وصلى معهم. انا سمعت اذان المسجد سمعت اذان جماعة وصليت معهم هنا لا يسن لي الاذان فهمنا؟ لكن سمعت اذان جماعة

لكن لم اصلي معهم كنت معذورا مثلا. واضح؟ سمعت اذان جماعة ولم اصلي معهم يسن لي اذان واقامة - [00:26:35](#)

متى لا يسن لي اذا سمعت اذان جماعة وصليت معهم بالفعل فهمنا؟ ولذلك انظر ماذا قال قال لذكر ولو صبيا ومنفردا وان سمع اذانا

من غيره على المعتمد. وقوله على المعتمد اشارة الى وجود ماذا؟ خلاف. ولذلك قال خلافا - [00:27:08](#)

ما في شرح مسلم. شرح صحيح الامام مسلم للامام النووي رحمه الله الامام النووي في شرح مسلم يقول اذا سمعت اذان

غيرك فلا يسن لك الاذان. واضح؟ اذا سمعت اذان غيرك لا يسن - [00:27:35](#)

والاذان. لكن المعتمد انك اذا سمعت اذان غيرك يسن لك الاذان الا اذا صليت معهم ولذلك انظر ماذا قال؟ نعم ان سمع اذان الجماعة

واراد الصلاة معهم لم يسله على الاوجاع - [00:27:53](#)

واضح؟ اذا سمع اذان الجماعة واحد واراد الصلاة معهم هنا قال واراد وانا قلت لك في السبورة ماذا؟ وصلى في قلنا ما في فرق؟ في

فرق. طيب لو اراد ان يصلي معهم - [00:28:14](#)

واضح؟ لكنه لم يصلي معهم بالفعل واضح؟ نقول ليس العبرة بالارادة. العبرة بالصلاة فعلا. هل صلى معهم ام لا؟ واضح؟ ولذلك الادق

ان نعم ان سمع اذان الجماعة واراد الصلاة معهم وصلى بالفعل - [00:28:32](#)

تمام؟ وصلى بالفعل لم يسله على الاوجاع. لم يسله على الاوجاع فهمنا يا مشايخ؟ طيب انظر ماذا قال في اول عبارة؟ قال لذكر

قوله لذكر قوله لذكر هذا اشارة الى احد شروط المؤذن. فشروط المؤذن ستأتي مع - [00:28:56](#)

نعم لكن اهمها ثلاثة الذكورة والاسلام والتمييز. الثالث الذكورة فلا يصح الاذان من انثى. والاسلام فلا يصح الاذان من كافر. والتمييز فلا

يصح الاذان من صبي غير مميز. طيب هنا لما قال ولو - [00:29:29](#)

نقول قوله ولو صبيا اي مميزا. فلو اذن صبي غير مميز لا يصح الاذان منه فهمناها يا مشايخ؟ واضح؟ ان شاء الله. قال رحمه الله

تعالى لذكر ولو صبيا ومنفردا. وان سمع اذانا من غيره على المعتمد خلافا لما في شرح مسلم - [00:29:59](#)

نعم ان سمع اذان الجماعة واراد الصلاة معهم لم يسن له على الاوجاع. ثم قال لمكتوبة بمكتوبة ولو فائتة بمكتوبة اي يسن الاذان

بمكتوبة. ما معنى مكتوبة؟ ما معنى مكتوبة؟ ما معنى مكتوبة - [00:30:31](#)

عندما اقول صلاة مكتوبة. ما معنى كلمة مكتوبة؟ كلمة مكتوبة لها معنيان. مكتوبة بمعنى مفروضة ومكتوبة معناه اخر مما فرض قرر

كل يوم وليلة. تمام؟ في فرق ولا ما في فرق - [00:31:01](#)

مكتوبة بمعنى مفروضة. مكتوبة بمعنى ما فرض وتكررت فرضيته كل يوم وليلة. يوجد فرق ولا ما يوجد فرق يوجد فرق. ايها اعم؟

وهذا اعم. لماذا اعم؟ لان هذا يشمل الصلوات الخمس - [00:31:31](#)

وصلاة الجنازة صح؟ وصلاة الصلاة المندورة. احسنتم وهذا الصلوات الخمس. فقط. اذا هنا لما قال لمكتوبة ماذا يقصد يقصد الصلوات

الخمس فقط. فيقصد ما تكررت فرضيته في كل يوم وليلة. لا يقصد - [00:31:51](#)

ما يشمل الجنازة مندورة. ولذلك انظر ماذا قال. بمكتوبة ولو فائتة. اي يسن الاذان لمكتوبة ولو كانت المكتوبة ولو كانت المكتوبة

فائدة ما اعراب فائتة ما يعرف فائتة ها؟ عندك فائدتين؟ ولو كانت فائدتين - [00:32:21](#)

مكتوبة ولو فائتة لا ادري. عندكم؟ كلهم بدل ما ما ادري الله اعلم ما ادري كيف يعني يصح بدل اين اين طبعك فتح اه لم يأتي طبعاً

الشيخ ماجد الحموي من غير موجود. طيب - [00:32:51](#)

بالنصب ما اعرابها بالنصب؟ الخبر كان المحذوف مع اسمها المحذوفة مع اسمها. قال لكم ابن في الالفية قال لكم ابن ما لك في الالفية

رحمه الله ويحذفونها. في باب كان قال ويحذفونه - [00:33:11](#)

ها ويبقون الخبر. ويحذفونها يحذفون من؟ ماذا؟ كان ويحذفون معها ويبقى ماذا؟ الخبر فقط. ويحذفونها ويبقون الخبر. وبعد ان

ولو كثيرا اذا اشتهر يقول ان هذا يكون كثيرا بعد ان وبعد لو التمس - [00:33:31](#)

ولو خاتما من حديد. اي ولو كان ما التمسته خاتما من حديد. واضح؟ التمس ولو خاتما من حديد ويحذفونها ويبقون الخبر. وبعد ان

ولوا كثيرا لاشتهر. نعم. قال هنا ولو فائتة دون غيرها. يعني يسن الاذان لمكتوبة سواء كانت المكتوبة - [00:34:01](#)

حاضرة او فائتة دون غير المكتوبة فلا يسن الاذان لها. غير المكتوبة مثل ماذا؟ قال كالسنن السنن غير مكتوبة. فلا يسن الاذان

والاقامة للسنن وصلاة الجنازة. هم. لا يسن الاذان والاقامة لصلاة الجنازة. والمنذورة اي لا يسن الاذان والاقامة - [00:34:31](#)

الصراعات المنذورة وهذا يوضح ان مراده بقوله مكتوبة ما تكرر فرضيته في كل يوم وليلة واضح؟ قال لمكتوبة ولو ولو فائتة دون

غيرها. كالسنن وصلاة الجنازة والمنذورة ثم قال ولو اقتصر على احدهما لنحو ضيق وقت فالاذان اولى - [00:34:59](#)

لو كان الوقت ضيقا اذا جمع فاذن واقام يعني اذا جمع بين الاذان والاقامة ربما يخرج الوقت. ايهما يقدم؟ ايهما اولى تقديم الاذان او الاقامة؟ قالوا الاذان اولى. قال ولو اقتصر على احدهما لنحو ضيق وقت. فالاذان - [00:35:29](#)

كانوا اولى. ويسنوا. قال ويسنوا اذان اذنان. قال ويسن اذنان قبح اه الصبح لها اذان ويسن اذنان لزم. ويسن مؤذنان لصبح. اذانا ومؤذنان. للحديث ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم. في الصحيحين - [00:35:52](#)

فدل الحديث على انه يسن مؤذنا قال اذنان لصبح واحد قبل الفجر واخر بعده اي بعد الفجر قال فان اقتصر اي فان اراد الاقتصار على واحد اما قبل الفجر واما بعد الفجر. فايهما اولى؟ قال فان اقتصر فالاولى بعد - [00:36:26](#)

او اي فالاول لا الاقتصار على الاذان الذي بعد الفجر. نعم قال واذا كان للجمعة تقدير الكلام ويسن اذنان للجمعة. تقدير الكلام ويسن اذنان للجمعة. احدهما بعد صعود الخطيب المنبر. تمام - [00:36:50](#)

احدهما بعد صعود الخطيب المنبر. والاخر الذي قبله. اي الذي قبل وعود الخطيب المنبر والاخر الذي قبله انما احده عثمان رضي الله عنه. لما كثر الناس فاستحباه عند الحاجة اه يقول لك ان الاذان الذي نحن نسميه الاذان الاول - [00:37:16](#)

وجاء في الاحاديث انه الاذان الثالث زاد عثمان الاذان الثالث في صحيح البخاري. نحن نسميه الاذان الاول. يقول لك ان الاول هذا يوم الجمعة ليس مستحبا مطلقا انما استحبابه عند الحاجة - [00:37:51](#)

كانه يقول اذا لم توجد الحاجة فانه لا يستحب واضح او غير واضح؟ قال فاستحباه عند الحاجة مثل ماذا؟ الحاجة قال كان توقف حضورهم عليه كان توقف حضور الناس على الاذان. وهذا يمكن - [00:38:11](#)

ان يقام في الدول التي يوم الجمعة ليس فيها يوم اجازة الناس يعملون في الاسواق وربما يغفل كثير من الناس ان هذا اليوم يوم جمعة فلا يستعدون للصلاة ربما يتفاجأ بعضهم الا والخطيب يخطب على المنبر. صح؟ يحصل هذا كثيرا - [00:38:39](#)

خاصة في بلادكم هنا الجمعة ليست يوم اجازة. واضح او لا؟ ايوا. فحينئذ يمكن ان المساجد التي تكون في السوق وهي مساجد جوامع كبيرة نقول على كلام المصنف يسن رفع الاذان الاول - [00:39:03](#)

للحاجة اليه. حتى ينتبه الغافل ان اليوم يوم جمعة فيستعد للصلاة. يمكن ان يقال هذا فهمنا؟ طيب قال فاستحباه عند الحاجة كأن توقف حضورهم عليه. والا ما معنى والا؟ اي وان لم تكن هنالك - [00:39:22](#)

لكان الاقتصار على الاتباع افضل. ايش الاقتصار على الاتباع؟ ان يؤذن اذان واحد بعد صعود الخطيب عنه طيب لو سألتك الان فقلت لك ما حكم الاذان الاول يوم الجمعة ماذا تفهم من العبارات - [00:39:43](#)

ما حكم الاذان الاول يوم الجمعة؟ ما حكمه؟ ماذا تفهم من هذا الكلام؟ انه مستحب عند الحاجة. صح؟ انه مستجاب عند الحاجة هذا الذي قاله المصنف العلامة المليباري رحمه الله انه مستحب عند الحاجة لم يوافق عليه - [00:40:07](#)

وانما قال الفقهاء انه عند الحاجة يكون مباحا مباح ليس مستحبا يكون ماذا؟ يكون مباحا. وقالوا قال العلامة الدمياطي في حاشيته. قال تتبع كلام الاصحاب كلام الشافعية فلم اجدهم صرحوا باستحبابهم. وانما صرحوا بانه عند الحاجة يباح الاذي - [00:40:26](#)

واضح فرق بين التصريح بالاباحة والتصريح بماذا؟ بالاستحباب. وهذه ايضا من المسائل التي العامة يشددون فيها اذا ترك الاذان الاول يوم الجمعة يجعلونه سنة مطلقا الاذان الاول واضح؟ لكن في الحقيقة مذهب الشافعي - [00:40:52](#)

رحمه الله تعالى ورضي عنه ان تركه افضل. ترك الاذان الاول افضل. وعبارة المصنف هنا تقول استحبابي اذا وجدت الحاجة وقلت لك قد عوقب في ذلك وقالوا اذا وجدت الحاجة فانه يكون ماذا؟ يكون مباحا مباحا. نعم - [00:41:19](#)

نعم طيب ولذلك يقول نص كلام العلامة الدمياطي في اعانة الطالبين قال الذي يصرح به كلامهم انها لا اي انها اي الجمعة. لا يسن لها الا اذان واحد. هذا نص كلامه. قال - [00:41:41](#)

الذي يصرح به كلامهم انها لا يسن لها الا اذان واحد. وهو الذي عند طلوع الخطيب المنبر. اما ثاني فلم يصرح احد بسنيته هكذا يقول فلم يصرح احد بسنيته بل المصرح به انه - [00:42:01](#)

احد عثمان لما كثر الناس. وغاية ما يستفاد منه انه مباح لا سنة انه مباح له سنة. واضح؟ طيب الاذان الاول هذا. قلنا اذا دعت

الحاجة اليه فاما مباح يعني كما قد يفهم من كلام العلامة الدمياطي واما مستحب كما قال كما صرح بذلك العلامة المليباري -

00:42:21

طيب متى يؤذن؟ الاذان الاول هل يؤذن الاذان الاول قبل دخول وقت الجمعة او بعد دخول وقت الجمعة. فهنا او لا. واضح السؤال؟
متى يؤذن الاذان الاول يوم الجمعة؟ قبل دخول وقتها - 00:42:54

ووقت الجمعة هو وقت الظهر او بعد دخول الوقت. واضح؟ ايوا قال بعض الشافعية يؤذن قبل الزوال يعني قبل دخول الوقت وهذا
قاله بعض الشافعيين المتقدمين وجرى عليه صاحب المقدمة الحضرية العلامة بافضل - 00:43:12

انه يؤذن الاذان الاول متى؟ قبل الزوال. واضح؟ لكن العلامة ابن حجر رد ذلك. في شرحه عن المقدمة الحضرية قال يؤذن الاذان
الاول بعد الزوال. بعد الزوال. يعني يدخل الوقت يؤدي الاذان الاول. ثم - 00:43:37

يصعد الخطيب على المنبر ثم يؤذن الاذان الثاني. نعم قال رحمه الله تعالى والا آ قال واذا نال للجمعة احدهما بعد صعود الخطيب
المنبر بعد صعود الخطيب ابن منبر والآخر الذي قبله انما احده عثمان رضي الله عنه لما كثر الناس فاستجاباه عند الحاجة كأن توقف
حضور - 00:43:57

عليه والا اي وان لم يتوقف حضورهم عليه او وان لم تكن ثمة حاجة لكان الاقتصار. عندكم هكذا لكان لكان اه لكان الاقتصار على
الاتباع افضل. ثم قال وسن ان يؤذن للاولى فقط من - 00:44:23

توالت هذا في الحقيقة شرحه يحتاج الى وقت وبسط نتركه ان شاء الله تعالى في مفتتح الدرس القادم يوم الاحد قد نكتفي بهذا
القدر والله اعلم. وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم - 00:44:43
ورحمة الله تعالى وبركاته - 00:45:03